

من الوزير الأول

إلى

السادة الوزراء وكتاب الدولة

الموضوع : حول ترسيم وصرف الإعتمادات المتعلقة بالإعلامية.

في إطار ترشيد الإقتناءات ونفقات الإستغلال المتعلقة بالإعلامية وتحديد الطرق التي يمكن إعتمادها لترسيم وصرف الإعتمادات ضمن ميزانيات مختلف الإدارات والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية وإضفاء المزيد من النجاعة على هذه العمليات يتعين إتباع التوجيهات والتدابير التالية :

أولاً : فيما يتعلق بتصنيف النفقات :

يتم تصنيف نفقات الإعلامية بالنسبة للإدارات والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية على النحو التالي :

أ - العنوان الأول :

تتعلق نفقات الإعلامية التي تدرج ضمن ميزانية التصرف لمختلف

الهيكل الإدارية ب :

- اقتناء المعدات والبرمجيات التي تدخل في إطار التشغيل العادي لهذه

الهيكل،

- الأدوات ولوازم الإعلامية ،

- صيانة وإستغلال المعدات والبرمجيات،

- التكوين في ميدان الإعلامية،

- تراسل المعطيات.

ب - العنوان الثاني :

تتعلق الإعتمادات التي يتم ترسيمها ضمن ميزانية التنمية

بالدراسات والتجهيزات والبرمجيات التي تدخل في إطار المخططات

المديرية والبرامج الإعلامية .

ج - حسابات الخزينة :

أما فيما يتعلق بنفقات الإعلامية الممولة عن طريق حسابات الخزينة فإنه يتعين تصنيفها حسب نوعية النفقة (نفقات التصرف أو نفقات التنمية) وذلك بالرجوع إلى الطريقة المعتمدة بالنسبة للعنوان الأول والعنوان الثاني لميزانية الدولة.

واعتبارا لما تقدم ولمزيد التحكم في النفقات المتعلقة بالإعلامية وربطها ببرامج تأهيل الإدارة، يتعين العمل على :

- توزيع الإعتمادات بكل دقة بين مختلف بنود الميزانية قصد الحد من التحويلات خلال السنة وبالتالي تفادي الإنعكاسات السلبية على السير العادي للأنشطة الإعلامية،

- القيام بالدراسات الأولية اللازمة قصد التشخيص المدقق لعناصر المشاريع المدرجة بالعنوان الثاني أو الممولة عن طريق حسابات الخزينة،

- تقليص حجم اقتناء المعدات والبرمجيات في مستوى العنوان الأول والحرص على تحميل نفقاتها على اعتمادات التنمية وتجميعها في إطار صفقات.

ثانيا : ترسيم النفقات :

فيما يتعلق بإجراءات ترسيم الإعتمادات المتعلقة بالإعلامية الخاصة بالإدارات والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية، الرجاء من السادة الوزراء وكتاب الدولة توجيه برنامج تقديري سنوي الى مصالح كتابة الدولة للإعلامية في النفقات المتعلقة بالإعلامية، تصرفا وتجهيزا، موزعة بين حاجيات الإدارة المركزية والهيكل الجهوية في أجل لايتجاوز 30 أفريل من كل سنة لدراسته وإبداء الرأي فيه بمناسبة المناقشات السنوية حول إعداد مشروع ميزانية الدولة.

أما بالنسبة للمنشآت العمومية فإنه يتعين توجيه برنامج تقديري سنوي إلى مصالح كتابة الدولة للإعلامية في النفقات المتعلقة بالإعلامية في أجل لا يتجاوز 30 جويلية من كل سنة لدراسته وإبداء الرأي فيه قبل إعتماده ضمن ميزانية المنشأة.

ثالثا : تنفيذ النفقات :

فيما يتعلق بتنفيذ النفقات المخصصة للإعلامية فإنه يتعين على مختلف الإدارات والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات والمنشآت

العمومية إعتماء التمشي الآتي :

أ- بالنسبة للنققات التي تتطلب اللجوء إلى إبرام صفقة فيتعين :

- إعداد كرأس الشروط الخاص بطلب العروض وإحالة على اللجان الوزارية أو الجهوية للإعلامية التي ترجع لها بالنظر لدراسته وإبداء الرأي فيه والمصادقة عليه قبل طلب العروض.

- إضافة التقرير الفني لممثل كتابة الدولة للإعلامية إلى ملف الصفقة المعروض على لجنة الصفقات ودعوته لحضور اجتماعاتها عند دراسة الملفات التي تخص الصفقات المتعلقة بالإعلامية باستثناء صفقات الأدوات واللوازم الإعلامية.

ب- بالنسبة لتنفيذ النققات التي لا تتطلب اللجوء إلى إبرام صفقة :

1- بخصوص النفقات المدرجة بميزانية التنمية يتعين إعداد كرأس المواصفات الفنية وعرضه على اللجان الوزارية أو الجهوية للإعلامية التي ترجع لها بالنظر قصد دراسته وإبداء الرأي فيه والمصادقة عليه.

وعند تنفيذ النفقات المصادق عليها، فإنه يتعين موافاة السادة مراقبي

المصاريف أو مراقبي الدولة، ضمن ملف الإقتناء، بمحضر الجلسة الذي يفيد موافقة اللجنة الوزارية أو الجهوية للإعلامية على الملف.

2- أمّا بالنسبة للنفقات المدرجة بميزانية التصرف وسعيًا لتبسيط إجراءات تنفيذ هذه النفقات سيتمّ إعتداد المصادقة المسبقة من طرف مصالح كتابة الدولة للإعلامية على العمليات المدرجة بالبرنامج السنوي.

وفي كل الحالات يتعيّن موافاة كتابة الدولة للإعلامية، في أقرب الآجال، بكشوف بيانية مدققة في خصوص العمليات المنجزة (إقتناءات، دراسات، إنتاج برمجيات...).

وتجدر الإشارة أن كتابة الدولة للإعلامية ممثلة في اللجان الوزارية والجهوية للإعلامية وتقع دعوة ممثلها رسميًا ومدّه بكلّ الملفات التي ستقع دراستها في كلّ الجلسات.

كما أنّه يتعيّن إستشارة مصالح كتابة الدولة للإعلامية فيما يتعلق بالتجهيزات والبرمجيات الممنوحة أو الممولة عن طريق هبات في نطاق التعاون الدولي.

ولمزيد الإحاطة، أعدت مصالح كتابة الدولة للإعلامية أدلة فنية
لإعتمادها عند مختلف عمليات الإقتناء.

واعتبارا لما ورد بهذا المنشور، الرجاء من السادة الوزراء وكتاب
الدولة إعطاء التعليمات اللازمة للمصالح والمنشآت والمؤسسات الراجعة
لهم بالنظر لتطبيق ما جاء فيه بكل عناية .

المدير العام
إلى
إلى